



الحركات الاجتماعية في الأردن

2020





خلفية عن المشروع

في السنوات القليلة التي أعقبت الانتفاضات العربية 2010/2011، ازداد عدد ونطاق الحركات الاجتماعية في المنطقة بوتيرة غير مسبوقة. لم تنبثق غالبية هذه الحركات عن الأحزاب السياسية القائمة أو مؤسسات المجتمع المدني، بل تشكلت من خلال هياكل فضفاضة وغير رسمية مختلفة. هذه الحركات الجديدة ليست موحدة أيديولوجيًا أو دينيًا، بل لها وجهات نظر وأولويات مختلفة. ركزت العديد من الدراسات على دور حركات الشباب في أعقاب الانتفاضات العربية، بينما أهملت البحوث عن الحركات الاجتماعية الأخرى أو/والجهات أو الأشخاص الفاعلين اجتماعيًا، مثل الحركات النسائية والحركات الإسلامية والنقابات. في حين أن دور المنظمات المدنية والسياسية التقليدية - مثل النقابات والحركة الاحتجاجية والحركات الإسلامية وأحزاب المعارضة - قد تم تقويضه بسبب تصاعد النشاط المستقل وحركات الشباب أثناء الانتفاضات وبعدها مباشرة، فقد وصلت هذه الحركات والمنظمات التقليدية إلى مقدمة النقاشات العامة والخلاف حولها.

تعد ورقة السياسات هذه جزءًا من مشروع بحثي أكبر، تم إجراؤه في الأردن ومصر بين عامي 2018 و2019، بهدف استكشاف ظهور الحركات الاجتماعية في أعقاب الربيع العربي. تم تنفيذ البحث من قبل مركز المعلومات والبحوث - مؤسسة الملك الحسين بالتعاون مع الجامعة الأمريكية في القاهرة. استند البحث في الأردن إلى 52 مقابلة معمقة مع حركات اجتماعية مختلفة تعمل في القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وقضايا حقوق الإنسان، بالإضافة إلى 5 مقابلات معمقة مع صانعي السياسات.

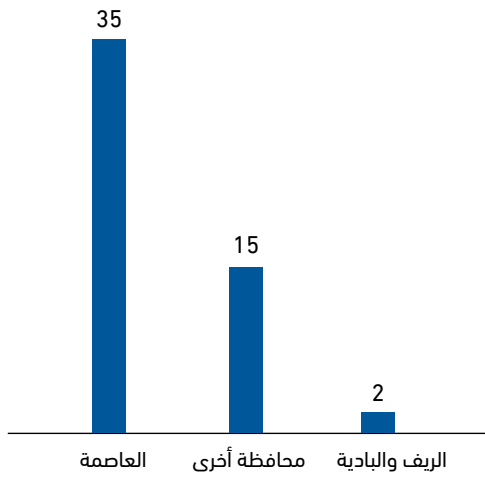
يهدف المشروع إلى الجمع بين الجهات الفاعلة في الحركات الاجتماعية وصانعي السياسات، لتعزيز الحوار الهادف والفعال فيما بينهم. يهدف البحث أيضًا إلى فهم ما يلي:

- ما هو نوع التغيير الذي تهتم به الحركات الاجتماعية في الأردن وما هي الأدوات التي تستخدمها لتحقيق ذلك؟
- كيف تتفاعل الحركات الاجتماعية مع صانعي السياسات، وكيف يتواصلون مع بعضهم البعض وما مدى فعالية هذا التواصل؟
- ما هي التدخلات أو أشكال الاحتجاج الأكثر فعالية فيما يتعلق بتحقيق هدف الحركة؟

تصميم البحث

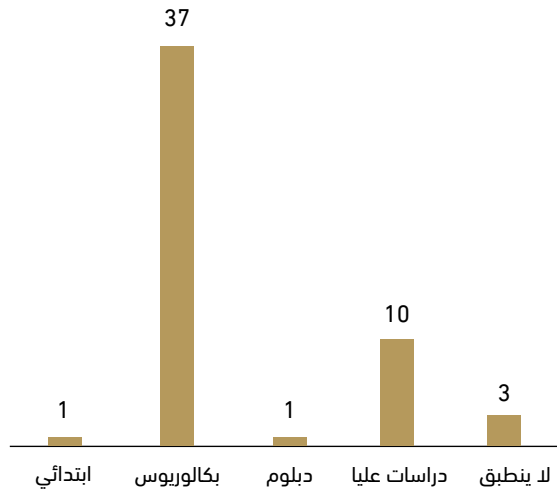
قام فريق البحث بإنشاء قاعدة بيانات للحركات الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية القائمة التي تعمل في مجال حقوق الإنسان والإصلاح الاجتماعي والسياسي والاقتصادي. تواصل الفريق مع العديد من الحركات الاجتماعية والأفراد من خلال أسلوب العينة القصدية وعينة كرة الثلج. تم إجراء 52 مقابلة معمقة مع 35 رجلاً و 17 امرأة منخرطين في حركات مختلفة في جميع أنحاء المملكة، بما في ذلك الائتلافات والنقابات والأحزاب السياسية والناشطين ومنظمات المجتمع المدني.

التحصيل العلمي



الشكل 2 - النطاق الجغرافي للمشاركين من الحركات الاجتماعية

النطاق الجغرافي



الشكل 1 - التحصيل العلمي للمشاركين من الحركات الاجتماعية

بالإضافة إلى ذلك، تم إجراء 5 مقابلات مع صانعي السياسات في الأردن، بما في ذلك ممثلي الوزارات وعضو في البرلمان. هدف الفريق إلى إجراء المزيد من المقابلات مع صانعي السياسات في الحكومة والناشطين في الحركات الاجتماعية ولكن نظراً لحساسية الموضوع، لم يستجب الكثيرون.

تم الحصول على الموافقة المستنيرة من جميع المشاركين والمشاركات وتم اتخاذ جميع الاعتبارات الأخلاقية لحماية خصوصيتهم وسريتهم في البحث. تم تفرغ المقابلات المسجلة حرفياً وترميزها باستخدام برنامج "أطلس" لتحليل البيانات. استند تحليل البيانات إلى خطة تحليل طورها الفريقان في الأردن ومصر. في أوائل عام 2020، تم عرض البيانات الأولية في ورشة عمل للتحقق من صحة المعلومات، جمعت بين بعض الناشطين/ات في الحركات الاجتماعية وصانعي السياسات في الأردن.

نتائج البحث

1. الأنواع والأهداف والمطالب

تضمنت الحركات الاجتماعية ائتلافات ونقابات وأحزاب سياسية ونشطاء ومنظمات المجتمع المدني العاملة في قضايا مختلفة. تباينت دوافعهم ومطالبهم، ولكن يمكن تلخيصها في الفئات الرئيسية الثلاث التالية:

الدفاع عن الحريات وحقوق الإنسان: ركزت هذه الحركات على الدفاع عن العديد من حقوق الإنسان وعملت على قضايا تشمل المساواة بين الجنسين، ومناهضة العنف عامة والعنف القائم على النوع الاجتماعي خاصة، والمشاركة الاقتصادية للمرأة، وحقوق العمال، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق الطلاب، وحرية التعبير. كانت معظم هذه الحركات رسمية ومنظمة.

المطالبة بالإصلاح الاجتماعي والسياسي والاقتصادي: ركزت هذه الحركات على المطالبة بالإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، بما في ذلك تعديل التشريعات المختلفة، وتعزيز العدالة الاجتماعية، وإنهاء الفساد، وتعزيز عمل الأحزاب السياسية، ومقاطعة إسرائيل. بعض هذه الحركات كانت غير رسمية.

حماية البيئة: ركزت هذه الحركات على الدعوة للإصلاح البيئي والحقوق والحماية والوصول إلى المساحات البيئية. تضمنت أنشطتهم الاحتجاجات، ودعوات الإصلاح التشريعي، والاجتماعات مع الحكومة وصناع القرار، وحملات التوعية من خلال الائتلافات، والمجتمع المدني والحملات الوطنية.

كان لصانعي السياسات الذين تمت مقابلتهم وجهة نظر مختلفة لما يشكل الحركات الاجتماعية، حيث ذكروا أنهم يفضلون التواصل والتفاعل مع الحركات الرسمية التي يحكمها القانون. اعتبروا الحركات غير الرسمية غير منظمة، وتحمل مطالب ورسائل متضاربة، ولا يوجد لديها جسم مؤسسي لتتمكن الحكومة من التواصل معه.

مربع 1: التهميش الاجتماعي والاقتصادي

منذ عام 2011، شهد الأردن ارتفاعاً في عدد الاحتجاجات والمظاهرات ليس فقط في العاصمة وحسب بل وفي العديد من المحافظات المطالبة بالإصلاح الاجتماعي والاقتصادي والسياسي. كانت المشاركة للغالبية بشكل غير رسمي وغير منتسب إلى أحزاب سياسية. أكد المشاركون/ات في البحث أن السبب وراء النشاط الغير الرسمي للعديد من الأفراد والجماعات في المحافظات هو ارتفاع معدلات الفقر والبطالة وقلة الاستثمار في الخدمات والموارد في مناطقهم. كما وأعرب المشاركون/ات عن شعورهم بأن مجتمعاتهم مهمشة وغير مسموعة من قبل صانعي السياسات. وبسبب هذا التهميش والإقصاء، فإن الأفراد والمجتمعات الذين يعيشون في المحافظات والمناطق الريفية لديهم ثقة قليلة في الحكومة وسياساتها.

أعرب غالبية المشاركين/ات - الذين تمت مقابلتهم وشاركوا في مثل هذه المظاهرات - عن شكوكهم بشأن استمرار نشاطهم، لعدة أسباب من بينها الإحباط المتزايد لعدم رؤية تقدم اجتماعي واقتصادي وسياسي حقيقي؛ نقص الموارد والتنظيم؛ والضغوط الأسرية أو المجتمعية أو القبلية إثر المشاركة في مثل هذه المظاهرات. كما أعرب البعض عن قلقهم وخوفهم على مستقبلهم، لا سيما على مستقبلهم الوظيفي وعائلاتهم بسبب الاعتقالات والقيود الأمنية.

2. التحديات التي تواجه الحركات الاجتماعية

تواجه الحركات الاجتماعية في الأردن مجموعة متنوعة من التحديات، بعضها مشترك عبر الحركات ويتعلق بالبيئة القانونية والهيكلية التي تعمل فيها، والبعض الآخر أكثر تحديدًا بنطاق كل حركة ونوعها ومواردها وقدراتها التنظيمية. وُجد أن الحركات غير الرسمية تواجه تحديات أكبر في تنظيمها وعملها. اعتبر صانعو السياسات الحركات غير الرسمية غير مستدامة، بسبب افتقارها إلى التنظيم والطلبات غير الواقعية. وأضافوا أيضًا أن الحركات غير الرسمية ليس لديها بديل سوى تأسيس أو الانضمام إلى الحركات الرسمية القائمة مثل النقابات والأحزاب السياسية، من أجل الحصول على جسم مؤسسي يمثلهم وفق مظلة القانون.

بشكل عام ، كانت التحديات التالية هي الأكثر شيوعًا بين الحركات المختلفة:

القوانين التي تحد من حرية التعبير: يرى العديد من المشاركين/ات أن القوانين تحد من حرية الرأي والتعبير على الإنترنت وخارجه. وتشمل هذه قوانين جرائم أنظمة المعلومات والجرائم الإلكترونية، وقانون المطبوعات والنشر، وقانون ضمان حق الوصول إلى المعلومات. في عام 2018 ، ظهرت قيود قانونية جديدة محتملة على حرية الراي والتعبير للمجتمع المدني الأردني على الإنترنت. صاغت الحكومة تعديلات على قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2015 حيث تم تقديم تعريف واسع لـ "خطاب الكراهية". كان التعريف إشكاليًا وغامضًا بشكل مفرط حيث يمكن تطبيقه على أي اتصال عبر الإنترنت، مما يعرض المجتمع المدني والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان لخطر التوقيف أو المساءلة. ونتيجة لذلك، قادت منظمات المجتمع المدني حملة على الإنترنت للمطالبة بسحب التعديلات والتفت برئيس الوزراء لمناقشة عيوب التعديلات. ردًا على الحملة، سحبت الحكومة التعديلات في ديسمبر 2018.¹ ومع ذلك، وبعد أيام قليلة من سحب مسودة القانون، أذلت الحكومة بعض التعديلات الجديدة على مشروع القانون قبل إعادته إلى مجلس النواب، دون التشاور مع المجتمع المدني . وعليه، لا يزال القانون متهمًا بالحد من حرية الرأي والتعبير في الأردن.²

تسجيل منظمات المجتمع المدني وأنشطتها وتمويلها: ذكر الأعضاء العاملون والعاملات في منظمات المجتمع المدني أنهم يواجهون قيودًا متزايدة في تسجيلهم بالإضافة إلى الحصول على الموافقة على الأنشطة والتمويل. ورد ذلك أيضًا في مؤشر استدامة المجتمع المدني لعام 2018، والذي نص على أن القوانين التي تؤثر على منظمات المجتمع المدني وخاصة قانون الجمعيات رقم 51 لعام 2008، خلقت تحديات أمام التنظيم في عام 2018 ، حيث تستخدم مصطلحات غامضة تسمح للمسؤولين بفرض قيود تعسفية على منظمات المجتمع المدني.³

عدم وجود بيئة مواتية للأحزاب السياسية: تحدث المشاركون/ات من عدة أحزاب سياسية عن العوامل المختلفة التي تؤثر على فاعلية الأحزاب السياسية في الأردن، بما في ذلك ضعف المشاركة العامة وإحجام الكثيرين عن المشاركة في الحياة السياسية بسبب المخاوف الاجتماعية والأمنية، إضافة إلى السياسات والقوانين التي تقيد دور الأحزاب السياسية. وفقاً لتقرير الأردن حول ممارسات حقوق الإنسان، فإن وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية لديها السلطة الإشرافية على الأحزاب السياسية في الأردن بموجب قانون الأحزاب السياسية. ينص القانون على أنه يجب أن يكون للأحزاب 150 عضواً مؤسساً، ويجب أن يكونوا جميعاً مواطنين؛ كما لا يجوز تشكيل الأحزاب على أساس الدين أو العرق أو الجنس أو الطائفة؛ ويحظر العضوية في الأحزاب السياسية غير المرخصة. بشكل عام، هناك حوالي 50 حزباً سياسياً مسجلاً في الأردن، وأكثرها تنظيماً هو جبهة العمل الإسلامي.⁴ من بين 1.5 مليون شخص يمكنهم التصويت في الأردن، هناك 35 ألف مواطن/ة فقط هم أعضاء في الأحزاب السياسية الأردنية.⁵

التوقيف والاعتقال: تحدث العديد من المشاركين/ات، وخاصة أولئك الذين شاركوا في المظاهرات، عن تعرضهم لإجراءات تقييدية من قبل مسؤولي الأمن بما في ذلك التوقيف والاعتقال والاستجواب. يعتقد المشاركون/ات أن مثل هذه التدابير تستخدم كتكتيك للتخويف والحد من عمل الحركات الاجتماعية.

الافتقار إلى الاتصال المؤسسي بين الحركات وصانعي السياسات: أشار العديد من المشاركين/ات إلى أن العلاقة والتواصل بين الحركات الاجتماعية وصانعي السياسات ذات العلاقة ليست مؤسسية؛ وإنما تعتمد على استعداد صانع السياسة وانفتاحه للتواصل مع الحركات، بدلاً من الهياكل الرسمية والمؤسسية. كما ذكرنا سابقاً، ذكر صانعوا السياسات الذين تمت مقابلتهم أنهم يفضلون التواصل مع الحركات الاجتماعية الرسمية والمسجلة، وأعربوا عن أن التواصل مع الحركات غير الرسمية لا يزال يمثل تحدياً.

تقييد النقابات: تحدث المشاركون/ات من أعضاء في الحركات العمالية عن التحديات التي يواجهونها في عملهم، بما في ذلك حريتهم في إنشاء النقابات والحق في المفاوضة الجماعية. وفقاً لقانون العمل الأردني المادة 98،⁶ يتطلب إنشاء نقابات جديدة موافقة وزارة العمل وما لا يقل عن 50 عضواً مؤسساً. كما يحدد القانون 17 من الصناعات والمهن التي يمكن أن تنشأ فيها نقابات عمالية، ويقتضي أن تسجل في الاتحاد العام للنقابات العمالية في الأردن، وهو كيان مرتبط بالحكومة.⁷ وقدم المشاركون/ات عدة أمثلة على التدابير المقيدة من قبل الحكومة، مثل رفض ترخيص بعض النقابات العمالية مثل نقابة عمال الزراعة، وتسجيل اتحاد المزارعين. حتى الآن، لا يعترف قانون العمل بالنقابات المستقلة، وهو ما يعد انتهاكاً للدستور الأردني الذي يؤكد على حرية التجمع.

مربع 2: نقابة المعلمين الأردنيين

تأسست نقابة المعلمين الأردنيين عام 2011 بعد مطالب المعلمين المستمرة بها وبإعادة إحيائها. تعد النقابة على أنها هيئة اعتبارية منتخبة ذات استقلال مالي وإداري منشأة بموجب قانون رقم 14 لسنة 2011 تمثل المعلمين/ ات في الأردن وتسعى للارتقاء بالمعلم وبرسالة التعليم والدفاع عن الحقوق الفردية والجماعية للأعضاء المنتسبين لمهنة التعليم.⁸

في سبتمبر 2019 ، بدأت النقابة التي تضم أكثر من 100 ألف معلم إضراباً استمر لمدة شهر. كان أطول إضراب للقطاع العام في الأردن وقد عطل الروتين اليومي للمدارس الحكومية في جميع أنحاء المملكة. وقد قوبل بقبضة أمنية قوية وإغلاق بعض الشوارع الرئيسية في العاصمة مما حد من وصول المعلمين القادمين إلى عمان من جميع أنحاء المملكة للاحتجاج. وانتهى الإضراب الذي دام شهراً، بعد أن وافقت الحكومة على رفع رواتب المعلمين وتلبية مطالبهم الأخرى.⁹

ومع ذلك، تم تلبية المطالب المتعلقة بزيادة الأجور جزئياً فقط من قبل الحكومة، فقد توقفت عندما أعلنت الحكومة في نيسان 2020 أنها ستجمد جميع رواتب القطاع العام بسبب الآثار المالية الناجمة عن جائحة كوفيد 19- ونتج عن ذلك عدد من الاحتجاجات التي أسفرت عن قرار إغلاق نقابة المعلمين وكافة فروعها في جميع أنحاء المملكة لمدة عامين، واعتقال جميع أعضاء لجنة مجلس النقابة البالغ عددهم 13 بناءً على مزاعم تتعلق بتهم جنائية وتهم فساد، بالإضافة إلى اعتقالات أخرى لمعلمين آخرين.^{10 11}

2.1 حرية التعبير

ذكر العديد من المشاركين/ات أن هناك العديد من القوانين التي تقيد حريتهم في التعبير وتشكل انتهاكاً لخصوصيتهم. أحد الأمثلة هو قانون الجرائم الإلكترونية الذي تم تقديمه في عام 2015 وأدانه على نطاق واسع النشطاء والصحفيون والمجتمع المدني. كما أثار تعديل القانون الذي تمت صياغته في عام 2018 مخاوف المجتمع المدني، لا سيما فيما يتعلق بإدخال التعريف الغامض لخطاب الكراهية. يُعرّف القانون خطاب الكراهية بأنه "كل قول أو فعل من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات الدينية أو الطائفية أو العرقية أو الاقليمية أو التمييز بين الأفراد أو الجماعات".¹² ويقال إن هذا التعريف الفضفاض يفتح الباب أمام التفسير وبالتالي يقيد الإعلام وحرية المجتمع المدني. ووفقاً للمركز الوطني لحقوق الإنسان وبناءً على قانون¹³ الجرائم الإلكترونية، تم توجيه اتهامات إلى 1821 صحفياً وناشطاً واعتقال 161 آخرين في عام 2018.¹⁴

يعد التوقيف الإداري تحد آخر تم ذكره من العديد من المشاركين. يواصل الحكام الإداريون استخدام قانون منع الجرائم لوضع النشطاء والصحفيين رهن الاعتقال الإداري، أحياناً لمدة تصل إلى عام. ووفق تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان، تم توقيف 37683 شخصاً توقيفاً إدارياً في عام 2018 ، مقارنة بـ 34952 شخصاً في عام 2017 و 30138 في عام 2016.

2.2 حرية التجمع

في حين أن قانون الاجتماعات العامة لا يطالب الأردنيين بالحصول على إذن حكومي لتنظيم الاجتماعات العامة أو المظاهرات، لا يزال الكثيرون يسعون للحصول على إذن من وزارة الداخلية لتنظيم مثل هذه الفعاليات، وقد ألغت الوزارة العديد من الفعاليات دون تفسير.¹⁵

أعرب العديد من المشاركين/ات عن فرض الحكومة إجراءات تقييدية عليهم، مما يحد من حريتهم في تنظيم الاجتماعات العامة، ويعيق حريتهم في التجمع. وكان ذلك خرقاً واضحاً للدستور الأردني الذي ينص على أن "للأردنيين حق الاجتماع ضمن حدود القانون".¹⁶

مربع 3: الدعوة الناجحة من قبل منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق المرأة

تسعى منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق المرأة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في المجتمع والتشريعات أيضاً. تستخدم كل منظمة مجتمع مدني تكتيكات مختلفة وتقوم بمجموعة متنوعة من الأنشطة بما في ذلك الضغط والدعوة لتغيير السياسات وزيادة الوعي والتدريب. تحدث المشاركون/ات العاملون في مجال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين عن النجاحات التي تمكنوا مع الآخرين من تحقيقها في السنوات القليلة الماضية، لا سيما فيما يتعلق بتغيير السياسات. ومن الأمثلة على ذلك، إلغاء المادة 308 وتعديل المادة 98 من قانون العقوبات الأردني، وتعديل مواد قانون العمل لتشجيع مشاركة المرأة الاقتصادية، وإصدار بطاقات هوية وامتيازات مدنية لأبناء الأردنيات من غير الأردنيين.

وفقاً لمؤشر استدامة منظمات المجتمع المدني في الأردن لعام 2018، تحسنت جهود مناصرة منظمات المجتمع المدني في عام 2018 حيث شارك المجتمع المدني الأردني في العديد من حملات المناصرة الناجحة.



الخلاصة

ضمت الحركات الاجتماعية ائتلافات ونقابات وأحزاب سياسية ونشطاء ومنظمات المجتمع المدني العاملة في قضايا مختلفة. تباينت دوافعهم ومطالبهم، ولكن يمكن تلخيصها في الفئات الرئيسية الثلاث التالية: الدفاع عن الحريات وحقوق الإنسان، المطالبة بالإصلاح الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، وحماية البيئة.

منذ عام 2011، شهد الأردن ارتفاعاً في عدد الاحتجاجات والمظاهرات ليس فقط في العاصمة وحسب بل وفي العديد من المحافظات المطالبة بالإصلاح الاجتماعي والاقتصادي والسياسي. كانت المشاركة للغالبية بشكل غير رسمي وغير منتسب إلى أحزاب سياسية. وتبين أن السبب وراء النشاط الغير الرسمي للعديد من الأفراد والجماعات في المحافظات هو ارتفاع معدلات الفقر والبطالة وقلة الاستثمار في الخدمات والموارد في مناطقهم. كان لصانعي السياسات الذين تمت مقابلتهم وجهة نظر مختلفة لما يشكل الحركات الاجتماعية، حيث اعتبروا الحركات غير الرسمية غير منظمة، وتحمل مطالب ورسائل متضاربة.

تواجه الحركات الاجتماعية في الأردن مجموعة متنوعة من التحديات، بعضها مشترك عبر الحركات ويتعلق بالبيئة القانونية والهيكلية التي تعمل فيها، والبعض الآخر أكثر تحديداً بنطاق كل حركة ونوعها ومواردها وقدراتها التنظيمية. وُجد أن الحركات غير الرسمية تواجه تحديات أكبر في تنظيمها وعملها.

تبين أن منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق المرأة حققت نجاحات متعددة في مجال المناصرة وكسب التأييد. ومن الأمثلة على ذلك، إلغاء المادة 308 وتعديل المادة 98 من قانون العقوبات الأردني، وتعديل مواد قانون العمل لتشجيع مشاركة المرأة الاقتصادية، وإصدار بطاقات هوية وامتيازات مدنية لأبناء الأردنيات من غير الأردنيين.

التوصيات

لصانعي السياسات

- توحيد المرجعيات الحكومية التي تنظم عمل منظمات المجتمع المدني لمنع ازدواجية وتعدد المؤسسات التي تشرف عليها.
- الحد من التدخلات في عمل منظمات المجتمع المدني، مثل تأخير التسجيل والموافقات على المنح والاجتماعات والأنشطة.
- إضفاء الطابع المؤسسي على الحوار بين الأحزاب والحكومات بطريقة منظمة ودائمة، لا تتقلب اعتماداً على مرونة صانع قرار معين في حكومة معينة.
- إزالة القيود المفروضة على إنشاء النقابات العمالية الجديدة من خلال تعديل قانون العمل الأردني. يتضمن ذلك قيوداً مثل: توفير ما لا يقل عن 50 عضواً مؤسساً عند إنشاء نقابة؛ الحد من المهن والصناعات التي يحق للعمال فيها تأسيس نقابات تمثلهم؛ ومنح وزير العمل صلاحية حل النقابة وفق المادة 116 من نفس القانون دون اللجوء للقضاء في حالة ارتكاب مخالفة.
- إزالة القيود من قانون العمل الأردني في المادتين 44 و 98 والتي تحرم العمال من المطالبة بحقوقهم دون وجود نقابات عمالية تمثلهم. في حين اقتصر عدد النقابات العمالية على 17 نقابة فقط، ومنذ عام 1976 لم يتم تأسيس أي نقابة عمالية.
- زيادة اهتمام المؤسسات الحكومية ذات الصلة بمطالب الفاعلين في التظاهرات والاحتجاجات السلمية في المحافظات الذين يعملون على شكل أفراد أو جماعات وغير منطوين تحت مظلة المجتمع المدني.
- وقف الإجراءات الأمنية بحق النشطاء المشاركين في الاعتصامات والتظاهرات في المحافظات وأعضاء الأحزاب السياسية.
- وقف تضيق حرية الرأي والتعبير بتعديل المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية بنشر وإعادة نشر ما ينطوي على ذم وقدح وتحقير بالوسائل الإلكترونية .
- تعديل المادة 2 من قانون الاجتماعات العامة التي تتضمن تعريفاً فضفاضاً للاجتماعات العامة، وإلغاء سلطة الحاكم الإداري التي تسمح باستخدام القوة لفض اجتماع أو تقييد أو تفريق الاجتماعات والمظاهرات السلمية والاعتصامات.

إلى المجتمع المدني

- لمأسسة الحوار والتواصل الفاعل توصي الحكومة الأفراد والجماعات الغير منظوية تحت مظلة مؤسسية بالإنضمام أو تأسيس أحزاب لوجود جسم مؤسسي يمثلهم.
- تعزيز وزيادة العمل الجماعي والمؤسسي المشترك بشأن القضايا التي تعمل عليها منظمات المجتمع المدني من خلال الائتلافات والتحالفات.
- العمل على تطوير الخطاب الحزبي تجاه المجتمع وتوسيع نفوذه وقواعده الاجتماعية في العاصمة والمحافظات وتحديث برامج الأحزاب السياسية.



المراجع

- 1 الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، منظمة صحة الأسرة الدولية (2019)، [تقرير استدامة منظمات المجتمع المدني لعام 2018 في الأردن](#)
- 2 جمعية منّا لحقوق الإنسان (2019)، [Latest Cybercrime Law amendments once again risk curbing free speech in Jordan](#)
- 3 الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، منظمة صحة الأسرة الدولية (2019)، [تقرير استدامة منظمات المجتمع المدني لعام 2018 في الأردن](#)
- 4 US Department of State (2018), [2018 Country Reports on Human Rights Practices: Jordan](#)
- 5 .Shehab Makahleh (2020), [Why Jordanians are reluctant to join parties](#). The Jordan Times
- 6 قانون العمل الأردني، [المادة 98](#)
- 7 US Department of State (2018), [2018 Country Reports on Human Rights Practices: Jordan](#)
- 8 من حقي الحياة arab.org، [نقابة المعلمين الأردنيين](#)
- 9 Marta Vidal (26 Sep 2019), [Teachers on strike in Jordan demand higher income, 'dignity](#)
- 10 The Jordan Times (25 July 2020), [Jordan Teachers Association ordered closed for two years](#)
- 11 Middle East Monitor (26 July 2020), [Jordan judiciary demands shut down of teachers' union](#)
- 12 جمعية منّا لحقوق الإنسان (2019)، [الأردن: التعديلات المقترحة على قانون الجرائم الإلكترونية تفرض مزيداً من القيود على حرية التعبير](#)
- 13 المركز الوطني لحقوق الإنسان (2018)، [التقرير السنوي 2018](#)
- 14 Human Rights Watch, [World Reports 2020 – 2017](#)
- 15 هيومن رايتس واتش (2019)، [الأردن: أحداث عام 2018](#)
- 16 الدستور الأردني، [المادة 16](#)

